

التطوع بالصوم لمن عليه قضاء | د. سامي الوارد.

سامي بن صالح الواكد

الآن رجل عليه قضاء من رمضان فاراد ان يتطوع ان يصوم يوم اثنين او يوم خميس او يصوم ايام البيض لاحظ ايام البيض ما هو [الايات البيض؟ ايات البيض الايات كلها - 00:00:01](#)

اما ايام البيظ يعني ايام الليالي البيظ لأن القمر يكون فيها بدوا فهـي ايام البيظ يعني ايام الليالي البيظ طيب طيب يقول لا يصح لماذا؟
حتـى يقضـي ما عـلـيه فـيـجب عـلـيه ان يـبـتـدـأ بـالـواـجـب وـهـو القـضـاء قـبـل ان يـشـرـع فـي التـطـوـع - 00:00:19

هذا قول وبعض العلماء قال لا يجوز له ان يتطوع بما شاء ولو كان عليه قضاء من رمضان فيصوم عرفة ويصوم عاشوراء وتاسوعاء وما شاء من السنن ولو كان عليه قضاء - 00:00:42

لاحظوا اذا الان قولان متقابلان وقال بعض العلماء المسألة فيها تفصيل اولا التطوع المطلق غير مربوط برمضان هذا لا يأس ان يتطلع وان كان الافضل ان يبدأ بالقضاء قبل التطوع - 00:01:01

ممثل من اراد ان يصوم عرفة او التسع من ذي الحجة. او يصوم عاشوراء وتاسوعاء هذا يجوز له ايش ان يتطوع ولو كان عليه قضاء واجب يعني من رمضان لاحظ - 00:01:26

النوع الثاني من التطوع التطوع المريوط برمضان مثل السُّتْ من شوال هي مربوطة بصيام رمضان. ما الدليل؟ قوله صلى الله عليه وسلم في حديث أبي أيوب الانصاري من صام رمضان - 00:01:44

بعض العلماء غمز الاسناد وهو في صحيح مسلم - 00:02:02

وقال فيه سعد بن سعيد الانصاري اخو يحيى بن سعيد الانصاري ولكن لا يفرح بهذه العلة لأن الحافظ الدمياطي رحمة الله ذكر له بضعة وعشرين متابعاً على هذه الرواية ومنها - [00:02:18](#)

ما جاء في مسند الامام احمد بسند صحيح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال رمضان عشرة اشهر وست من شوال بشهرين فذاك
صيام الدهر كله لأن الحسنة بعشر أمثالها - 00:02:36

واضح هذا او لا طيب فقوله صلى الله عليه وسلم من صام رمضان ثم اتبעהه ستة من شوال الان مربوطة ست من شوال برمضان او غير مربوطة مربوطة والذي عليه قضاء من رمضان - 00:02:52

ما اتم رمضان حتى يقال انه صام رمضان واتبعه ستة من شوال ولذلك انا اتعجب من قول بعض اهل العلم عندما يقول لو صام السنتين من شوال ولو لم يصم ولا يوم من رمضان كان مفطرا - 00:03:09

رسول الله صلى الله عليه وسلم من صام ستا من شوال كان كصيام الدهر - 00:03:31

لماذا قال من صام رمضان ثم اتبعه ستا من شوال كان كصيام الدهر واضح ولا فالصحيح ان هذه السنت من شوال سواء صامها متابعة او متفرقة او في اول شوال او في اوسطه او في اخره - 00:03:51

واضح هذا او لا واضح ولا مو واضح - 00:04:12

طيب وهذا هو القول الصحيح ان عموم النوافل في الصوم تجوز ولو كان عليك قضاء هذى الخلاصة الا صيام السنت من شوال لا تصح

اًلا لمن قضى واكمل صيام رمضان - 00:04:30
صامه كاملاً و لا لا تصح منه السنت من شوال - 00:04:50